



**Circular No. (13) of year 2026 regarding
Compliance with Safe Navigation Rules and
Maritime Safety Instructions in the Waters of the
Emirate of Dubai**

Issue Date: 05/03/2026

To: Owners, Operators, Captains, Crew Members of Marine Vessels/ Practitioners of Water Sports Activities

Dear Customers,

As part of our ongoing efforts to enhance maritime navigation safety and improve the efficiency of regulating maritime operations and activities in the waters of the Emirate of Dubai, and in accordance with the applicable legislation of the Dubai Maritime Authority hereinafter referred to as **(DMA)**, DMA issues this Circular to regulate maritime activities within its jurisdiction.

Accordingly, DMA calls on all concerned parties operating within PCFC's jurisdiction to full compliance with the provisions of the Annex attached to this Circular, to ensure adherence to the legislation in force in the Emirate of Dubai and to avoid the imposition of any fines for practices committed in contravention of the legislation in force at PCFC.

This circular is effective as of the date of its issuance.

We appreciate your constant cooperation with us and your efforts to serve the public interest and optimize the use of resources and infrastructure in the Dubai Emirate.

For any related queries and support, you may contact:

Email: info@pcfc.ae

Contact Centre: 800990

Dubai Maritime Authority

Ports, Customs and Free Zone Corporation

**تعميم رقم (13) لسنة 2026 بشأن الالتزام بقواعد
الملاحة الآمنة وتعليمات السلامة البحرية في مياه إمارة
دبي**

صدر بتاريخ: 2026/03/05

إلى: مُلاك ومشغلي وربابنة وأطقم الوسائل البحرية/ ممارسي أنشطة الرياضات المائية متعاملينا الأعزاء،

في إطار جهودنا المستمرة لتعزيز سلامة الملاحة البحرية ورفع كفاءة تنظيم العمليات والأنشطة البحرية في مياه إمارة دبي، واستناداً إلى التشريعات المعمول بها في سلطة دبي البحرية ويشار إليها فيما بعد بـ **(السلطة)**، تُصدر السلطة هذا التعميم لتنظيم الأنشطة البحرية ضمن نطاق اختصاصها.

وعليه، تدعو السلطة جميع الأطراف المعنية التي تمارس أنشطتها في نطاق اختصاص المؤسسة إلى الالتزام التام بما ورد في الملحق المرفق بهذا التعميم، وذلك لضمان الامتثال للتشريعات المعمول بها في إمارة دبي، تفادياً لتطبيق أي غرامات تتعلق بالممارسات التي ترتكب بالمخالفة للتشريعات المعمول بها في المؤسسة.

يُعمل بهذا التعميم اعتباراً من تاريخ صدوره.

نقدر تعاونكم الدائم معنا ونثمن جهودكم لخدمة المصلحة العامة والاستغلال الأمثل للموارد والبنية التحتية بإمارة دبي.

للدعم والاستفسارات عن الأمر، يمكنكم التواصل:

البريد الإلكتروني: info@pcfc.ae

مركز الاتصال: 800990

سلطة دبي البحرية

مؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة

الملحق رقم (1)

Annex No (1)

This Circular aims to protect the owners, operators, masters and crew members of marine craft, as well as practitioners of water sports activities within the waters of the Emirate of Dubai, by regulating the safety requirements and the technical and operational controls that must be complied with, and by defining the responsibilities of the relevant parties in this regard, in a manner that contributes to reducing marine incidents and risks, preserving lives, property and the marine environment, and enhancing the level of compliance with the regulations and legislation in force in the Emirate.

This Annex sets out the general obligations and requirements for individuals and users of marine craft.

First: General Requirements for and Marine Vessel Users and Operators:

1- Licensing and Operation:

- It is prohibited to use any marine vessel that is unlicensed, expired, or not authorized to operate within the Emirate's waters.
- No person may operate a marine vessel without holding a valid marine driving license or with an expired license.
- Vessel identification plates must be installed and clearly displayed in accordance with DMA approved standards and must match the valid vessel license.

يهدف هذا التعميم إلى حماية مُلاك ومشغلي وربانة وأطقم الوسائل البحرية، وممارسي أنشطة الرياضات المائية داخل مياه إمارة دبي، وذلك من خلال تنظيم متطلبات السلامة والضوابط الفنية والتشغيلية الواجب الالتزام بها، وبيان مسؤوليات الأطراف المعنية في هذا الشأن، بما يسهم في الحد من الحوادث والمخاطر البحرية، والمحافظة على الأرواح والممتلكات والبيئة البحرية، ورفع مستوى الامتثال للأنظمة والتشريعات السارية في الإمارة. ويوضح هذا الملحق الالتزامات والاشتراطات العامة للأفراد ومستخدمي الوسائل البحرية.

أولاً: الاشتراطات العامة لمستخدمي ومشغلي الوسائل البحرية

1- الترخيص والقيادة:

- يُحظر استخدام أي وسيلة بحرية غير مرخصة أو منتهية الترخيص أو غير المصرح لها بالعمل داخل مياه الإمارة.
- يمنع استخدام الوسيلة البحرية من قبل شخص لا يحمل رخصة قيادة أو يحمل رخصة منتهية الصلاحية.
- يجب تركيب وإظهار اللوحات التعريفية للوسيلة البحرية وفق المعايير المعتمدة لدى السلطة ومطابقتها للرخصة السارية للوسيلة.



- التأكيد من صلاحية الوسيلة البحرية قبل الإبحار واستيفائها لمتطلبات السلامة، وتوفير المعدات المطلوبة لحفظ أمن وسلامة الوسيلة البحرية وركابها.
- تشغيل الأنوار الملاحية ليلاً أو عند تدني مدى الرؤية نهاراً.
- ارتداء سترة النجاة بشكل دائم عند ممارسة أنشطة الرياضات المائية.
- الالتزام الكامل بالتحديدات والشروط والقيود الواردة في رخصة الوسيلة البحرية ورخصة قائدها، وبالأخص ما يتعلق بالحمولة، وحدود التشغيل، والمناطق المحددة، وأوقات الإبحار.
- يجب على جميع الأطراف المعنية التخطيط بعناية للرحلات وخطوط السير لضمان السلامة، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:
 - أ- الظروف الجوية السائدة والمتوقعة.
 - ب- التأكد من أن الوسيلة البحرية لن تتعرض لظروف غير ملائمة تتجاوز حدود التشغيل الآمنة المصممة لها، والمعايير المتعلقة بسلامة هيكلها.
- Ensure the vessel's seaworthiness before sailing and verify its compliance with all safety requirements, including availability of required safety equipment.
- Navigation lights must be operated at night or during reduced daytime visibility.
- Life jackets must be always worn when practicing water sports activities.
- Full compliance with the specifications, terms, and restrictions set out in the marine craft licence and the licence of its master, those relating to load capacity, operating limits, designated areas, and sailing hours.
- All concerned parties shall carefully plan their voyages and routes to ensure safety, taking into consideration the following:
 - A. Prevailing weather conditions and forecasts.
 - B. Ensuring the vessel does not encounter adverse conditions beyond its designed safe operating limits and structural integrity parameters.

2-Safe Navigation and Marine Conduct:

2-القيادة الآمنة والسلوك البحري:

- الالتزام بالسرعة المحددة من قبل السلطة، وتجنب التسبب في موجات داخل الممرات المائية، أو القنوات، أو المناطق المحصورة، أو بالقرب من المراسي والموانئ والمرافق البحرية.
- تجنب القيادة المتهورة أو تحت تأثير الكحول أو المواد المخدرة أو في حالات الإرهاق التي قد تؤثر على التحكم في الوسيلة البحرية.
- الالتزام بوثيقة الحد الأدنى للطاقم الآمن، وعدم تجاوز السعة المرحّص بها من الركاب لكل وسيلة بحرية.
- Comply with the speed limits set by DMA and avoid creating wakes inside waterways, canals, confined areas, or near marinas, ports, and marine facilities.
- Avoid reckless operation or navigating under the influence of alcohol, narcotics, or in a state of fatigue that may impair vessel control.
- Adhere to the Minimum Safe Manning Certificate and do not exceed the passenger capacity authorized for each vessel.



- Do not impede the safe passage of any marine vessel and maintain a safe distance from other marine vessels while sailing. - عدم عرقلة المرور الآمن لأي وسيلة بحرية مع الحفاظ على مسافة آمنة من الوسائل البحرية الأخرى أثناء الإبحار.
- Do not play loud music or cause any form of noise on any marine vessel within residential areas or in its vicinity. - يُمنع تشغيل الموسيقى بصوت مرتفع أو التسبب بأي ضوضاء من قبل جميع الوسائل البحرية داخل المناطق المأهولة أو بالقرب منها
- Do not enter restricted or private zones unless an official permit is obtained from the competent authority. - الالتزام بعدم دخول المناطق المحظورة أو الخاصة إلا بتصريح رسمي صادر من الجهة المختصة.
- Follow all navigational signs, marks, and instructions regulating marine navigation and always maintain safe speed and distance. - إتباع جميع الإشارات والعلامات والتعليمات المنظمة لحركة الملاحة البحرية، ومراعاة السرعة والمسافة الآمنة في جميع الأوقات.
- Do not damage, relocate, alter, or interfere with navigational marks or aids. - الحفاظ على سلامة العلامات الملاحية وعدم إتلافها، أو تغيير مواقعها، أو مدلولها، أو إلحاق الضرر بها.
- Ensure all marine activities remain well clear of beaches, designated swimming zones, and swimmer safety lines, and don't enter beach separation buoys. - ضمان بقاء جميع الأنشطة البحرية بعيدة تماماً عن الشواطئ، ومناطق السباحة المحددة، وخطوط حماية السباحين، وعدم تجاوز عوامات الفصل الشاطئية.

3-Marine Environment:

3-البيئة البحرية:

- It is strictly prohibited to dispose of oils, toxic or harmful liquids, sewage, or waste in the Emirate's waters, or to pollute the air with harmful emissions. - يحظر التخلص من الزيوت، أو المواد السائلة السامة، أو الضارة، أو تصريف للنفايات في مياه الإمارة، أو تلويث الهواء بالانبعاثات الضارة.
- Do not dump or place any materials that may obstruct marine navigation or endanger users, and any such obstructions must be removed immediately. - يحظر إلقاء أو وضع أية مواد من شأنها إعاقة حركة الملاحة البحرية، أو تسبب خطراً لمستخدميها، وينبغي إزالة هذه العوائق فوراً.

4-Marine Leisure Activities at Beaches in Dubai:

4-الأنشطة الترفيهية البحرية في شواطئ دبي:

- All Operators shall seek approval from DMA for the Marine Leisure activities at Beach for each Location. - يجب على جميع المشغلين الحصول على موافقة السلطة لممارسة الأنشطة الترفيهية البحرية على الشاطئ لكل موقع.



- يُمنع ممارسة أي أنشطة تعمل بالمحركات داخل عوامات الفصل الشاطئية.
- No Power-driven Activities shall be conducted within Beach Separation buoys.
- يجب أن يكون لكل مشغل منطقة وصول مخصصة ومعتمدة بعرض مناسب إلى الشاطئ.
- Each Operator shall have approved designated access area with appropriate width to the beach.
- يجب على جميع المشغلين وضع علامات واضحة على منطقة الوصول باستخدام خطوط عائمة بشكل موحد.
- All the Operators shall Mark the access area uniformly by Floating lines.
- يُمنع الرسو خارج منطقة الوصول أو داخل عوامات الفصل الشاطئية.
- Anchoring is strictly prohibited outside the access area and within the Beach Separation Buoys.
- الحد الأقصى للسرعة هو 5 عقد دون إحداث أمواج داخل عوامات الفصل الشاطئية.
- Maximum Speed Limit is 5 knots with no wakes within the Beach Separation Buoys.
- يُمنع الصعود أو النزول خارج المنطقة المخصصة والمعتمدة من قبل السلطة.
- Pick-up/Dropoff is strictly prohibited outside of the designated area approved by DMA.

5-Wearing Life jackets:

5-ارتداء سترات النجاة:

Wearing life jackets is mandatory in the following cases:

ارتداء سترات النجاة إلزامي في الحالات التالية:

- للأطفال الذين تبلغ أعمارهم (10) سنوات أو أقل إذا كانوا خارج كبائن الركاب في الوسائل واليخوت الترفيهية أو السياحية التي تبخر خارج المياه الداخلية.
- By children who are (10) years and below if they are outside the passengers' cabins in recreational or tourist yachts sailing outside the inland waters.
- لجميع الركاب في القوارب الصغيرة المكشوفة التي تبخر خارج المياه الداخلية.
- By all passengers in open small boats sailing outside the inland waters.
- لجميع الركاب في حالة حدوث أي طارئ، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر (سوء الأحوال الجوية، التصادم، الحريق، تسرب المياه إلى الوسيلة البحرية) أثناء الإبحار أو داخل المرسى البحري.
- By all passengers in case of any emergency that is without limitation (Bad weather, collision, fire, water entering the vessel) during sailing or within the marina.
- لجميع مستخدمي الدراجات المائية ومن يشارك في جميع أنواع الرياضات المائية في جميع الأوقات.
- By all jet-ski users and who always participates in water sports of all kinds.

6-Documents and Records:

6-المستندات والوثائق:

- Keep all valid vessel and crew documents onboard and present them to inspectors upon request. الاحتفاظ بجميع الوثائق والتراخيص والرخص السارية للوسيلة البحرية وطاقتها وإبرازها عند الطلب.
- Ensure all required data is recorded in the vessel's logbook issued by the Authority. الالتزام بتوثيق البيانات في سجل الوسيلة البحرية الصادر عن السلطة.
- An appropriate Emergency Response Plan (ERP) must be always available, covering all foreseeable emergency scenarios, including towing arrangements and documented crew drills. توفير خطة استجابة طارئة (ERP) في جميع الأوقات، وتكون مناسبة تغطي كافة السيناريوهات المحتملة أثناء التشغيل، بما في ذلك ترتيبات القطر والتدريبات العملية الموثقة لأفراد الطاقم.

Second: Requirements for Companies and Commercial Operators

ثانياً: الاشتراطات الخاصة بالشركات والمشغلين التجاريين

1-Permits and Regulatory Procedures:

1-التصاريح والإجراءات:

- Obtain a valid marine activity permit from DMA for the approved operating location. الحصول على تصريح مزاولة نشاط بحري ساري من السلطة للموقع المعتمد.
- Comply with all undertakings submitted to DMA regarding the marine activity or vessel. الالتزام بالتعهدات المقدمة للسلطة الخاصة بالنشاط أو الوسيلة البحرية.
- It is prohibited to sell or serve alcoholic beverages onboard without obtaining the required permit from the competent authority. يحظر بيع أو تقديم المشروبات الكحولية على متن الوسيلة البحرية دون الحصول على تصريح من الجهات المختصة في الإمارة.

2-Rental and Water Sports Activities:

2-أنشطة التأجير والرياضات المائية:

- Inspect and maintain jet skis prior to rental and repair any damages to ensure user safety. فحص وصيانة الدراجات المائية قبل التأجير وإصلاح أي أضرار لضمان سلامة المستخدمين.
- Comply with designated areas and timings set by the Authority for water sports activities and return before sunset. الالتزام بالمناطق والأوقات المحددة من قبل السلطة لممارسة الأنشطة المائية والعودة قبل غروب الشمس.
- Comply with the Authority's Audit Checklist for regulating the rental of jet skis and watercraft used in water sports. الالتزام بنموذج التدقيق المعتمد لتنظيم نشاط تأجير الدراجات المائية والوسائل البحرية المستخدمة في الأنشطة الرياضية المائية.



- It is prohibited to operate water sports equipment or jet skis beyond two (2) nautical miles from the shoreline or to exceed the number of units authorized for each location as per the Authority's approval.
- يمنع تشغيل معدات الرياضات المائية أو الدراجات المائية على مسافة تتجاوز ميلين (2) بحريين من خط الشاطئ، كما لا يجوز تجاوز عدد الوحدات المصرح بها لكل موقع وفقاً لما هو محدد في موافقة السلطة.

3-Technical and Administrative Requirements:

3-المتطلبات الفنية والإدارية:

- Install and operate the Tracking and Remote-Control System on all jet skis and watersports crafts, always ensuring its functionality.
- تركيب وتشغيل نظام التتبع والتحكم عن بُعد على جميع الدراجات المائية والوسائل البحرية الرياضية والتأكد من تشغيله وفعاليتها في جميع الأوقات.
- Prepare a comprehensive Emergency Response Plan (ERP) and conduct regular crew training.
- إعداد خطة استجابة طارئة (ERP) شاملة وتدريب الطاقم عليها بانتظام.
- Ensure that all jet ski and watersports craft rental companies provide a certified instructor/trainer, with at least one instructor assigned for every five jet skis, to accompany them throughout the entire rental period.
- التأكد من قيام جميع شركات تأجير الدراجات المائية ومعدات الرياضات البحرية بتوفير مُدرّب مُعتمد، على أن يتم تخصيص مدرب واحد على الأقل لكل خمس (5) دراجات مائية، لمرافقتهم طوال مدة التأجير بالكامل.
- Ensure a certified lifeguard is available onboard vessels engaged in swimming activities.
- توفير منقذ معتمد على متن الوسائل البحرية التي تمارس أنشطة السباحة.
- Obtain the Authority's Waste Management Record and update it regularly.
- الحصول على سجل إدارة النفايات الخاص بالسلطة وتعبئته بانتظام.

4-Prohibited Practices:

4-المحظورات:

- Marine vessels may not be used for purposes other than those intended or to conduct licensed activities outside the designated Authority-approved areas.
- يُحظر استخدام الوسيلة البحرية لأي غرض غير مخصص لها أو مزاوله النشاط المرخّص في غير المواقع المحددة والمعتمدة من قبل السلطة.
- Sea-based sales, solicitation, or promotion using jet skis or similar vessels—including approaching yachts or vessels at sea to offer rental services—are strictly prohibited and considered unsafe and unauthorized.
- يُمنع منعاً باتاً القيام بأي أنشطة بيع أو ترويج أو تسويق في البحر باستخدام الدراجات المائية أو غيرها، بما في ذلك التوجه مباشرة إلى اليخوت أو الوسائل البحرية في عرض البحر بغرض تقديم أو تسويق خدمات التأجير أو الرحلات خارج المراسي أو المحطات

المعتمدة، وتُعد هذه الممارسات غير آمنة ومخالفة لأنظمة الترخيص والسلامة البحرية.

- يُمنع الاشتراك في المواكب أو السباقات أو التجمعات البحرية أي نوع دون الحصول على تصريح مسبق من السلطة، على أن يكون التصريح لمدة محددة وألا يتسبب في إعاقة حركة الملاحة البحرية.
- يُمنع استخدام الوسائل البحرية في الأغراض الإعلانية مثل تركيب مكبرات الصوت أو وضع اللافتات أو النماذج المجسمة إلا بعد الحصول على تصريح رسمي من السلطة.
- يُحظر على السفن التجارية الرسو داخل مياه الإمارة أو إيقاف جهاز التعريف الآلي (AIS) أثناء الإبحار أو التواجد في مناطق الرسو دون إذن مسبق من السلطة.

Third: Navigation Instructions in Certain Marine Areas

ثالثاً: تعليمات الإبحار في بعض المناطق البحرية

1-Palm Jumeirah and Dubai Harbour:

1-نخلة جميرا ودبي هاربور:

- Jet Skis and watersports crafts are strictly prohibited inside Palm Jumeirah and Dubai Harbour areas without prior approval from the area owner/manager.
- يُمنع استخدام الدراجات المائية والوسائل البحرية الرياضية داخل مناطق نخلة جميرا ودبي هاربور دون الحصول على موافقة مسبقة من مالك/مدير المنطقة.

2-Areas in front of Dubai Ladies Club:

2- المناطق المقابلة لنادي دبي للسيدات:

- The areas in front of Dubai Ladies Club are strictly prohibited for all kind of Motorized Vessels, Boats, Yachts and Jet Skis.
- تُعد المناطق أمام نادي دبي للسيدات محظورة بشكل صارم لجميع أنواع الوسائل البحرية ذات المحركات، بما في ذلك القوارب واليخوت والدراجات المائية.

3-Dubai Water Canal:

2- قناة دبي المائية:

- The following vessels are strictly prohibited to enter in Dubai Water Canal:
- يُمنع دخول الوسائل البحرية التالية إلى قناة دبي المائية:
- A. Jet Skis and watersports crafts
- أ- الدراجات المائية والوسائل البحرية الرياضية

- ب- قوارب الصيد
- ج- الوسائل البحرية الخشبية التجارية.
- أ- الحد الأقصى للغاطس: 2.5 متر
- ب- الحد الأقصى للارتفاع الهوائي: 7.0 متراً
- ج- يجب ألا تتجاوز الطول الكلي (LOA) 35 متراً
- د- الحد الأقصى للسرعة: 7 عقد
- أ- يُمنع رسو أي وسيلة بحرية بالرسو في المحطات البحرية التابعة لهيئة الطرق والمواصلات (RTA) أو أي مرسى داخل قناة دبي المائية دون الحصول على إذن مسبق من مالك/مدير المنطقة.
- ب- قوارب الصيد
- ج- الوسائل البحرية الخشبية التجارية.
- أ- الحد الأقصى للغاطس: 2.5 متر
- ب- الحد الأقصى للارتفاع الهوائي: 7.0 متراً
- ج- يجب ألا تتجاوز الطول الكلي (LOA) 35 متراً
- د- الحد الأقصى للسرعة: 7 عقد
- أ- يُمنع رسو أي وسيلة بحرية بالرسو في المحطات البحرية التابعة لهيئة الطرق والمواصلات (RTA) أو أي مرسى داخل قناة دبي المائية دون الحصول على إذن مسبق من مالك/مدير المنطقة.

For more information, please refer to the Dubai Marine Map at the following link: <https://www.pcfc.ae/Dubai Marine Map>

للمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على خريطة دبي البحرية عبر الرابط التالي: <https://www.pcfc.ae/Dubai Marine Map>